

القانون الصحي لحيوانات اليايسة - 2019

الفصل 5.1

الواجبات العامة المتعلقة بإصدار الشهادات الصحية

GENERAL OBLIGATIONS RELATED TO CERTIFICATION

(تقرأ الأرقام من اليسار إلى اليمين)

المادة 5.1.1

تتوقف سلامة التجارة الدولية للحيوانات والمواد الحيوانية من وجهة النظر الصحية على توفر مجموعة من العوامل تؤمن استمرارية التبادل التجاري بين الدول دون عراقيل ودون أن تقترن بمخاطر تهدد الصحة العامة أو الصحة الحيوانية بشكل غير مقبول.

نظراً للاختلافات الطبيعية بين البلدان في أوضاع الصحة الحيوانية يقدم لنا قانون اليايسة Terrestrial Code اختيارات عدة. ويجب دراسة الوضع الصحي في البلد المصدّر وبلد/ بلدان الترانزيت والبلد المستورد قبل وضع شروط الاستيراد. كما يتوجب على الإدارات البيطرية للبلدان الأعضاء، في سبيل توحيد الشروط الصحية المطبقة في التجارة الدولية، الارتكاز عند تحديد شروط الاستيراد على معايير المنظمة العالمية للصحة الحيوانية **OIE**.

يجب إدخال شروط الاستيراد هذه في نماذج الشهادات الصحية المعتمدة من قبل منظمة OIE الواردة في الفصول 5.10 حتى 5.12 من قانون اليايسة Terrestrial Code.

يجب أن تكون شروط تنظيم وإصدار الشهادات الصحية دقيقة ومحددة وأن تستجيب لرغبات البلدان المستوردة. لهذا نجد من الضروري أن تعتمد السلطات البيطرية في البلدين إلى التشاور المسبق قبل الاستيراد. وهذا يساعد في وضع الشروط الصحيحة وإرسال مذكرة للطبيب البيطري الموقع للشهادات تشرح له مضمون الاتفاق بين السلطات البيطرية في البلدين.

يجب ألا تتضمن الشروط الواردة في الشهادة الصحية أية قيود تتعلق بأمراض لا تنقلها البضائع المصدرة. ويجب أن يتم توقيع الشهادة الصحية وفقاً للأحكام الواردة في الفصل 5.2 من قانون اليايسة.

عندما يرغب مسؤولو الإدارة البيطرية لبلد ما بزيارة بلد آخر لأسباب مهنية تهم البلد طالب الزيارة عليهم إعلام سلطاته البيطرية مسبقاً بالأمر.

المادة 5.1.2

مسؤوليات البلد المستورد

1- يجب أن تضمن الشروط الواردة في الشهادة البيطرية الدولية أن البضائع الداخلة الى البلد المستورد تتناسب مع مستوى الحماية الذي اختاره البلد لنفسه بالنسبة لمعايير OIE. كما يتوجب على البلدان المستوردة أن توائم شروطها مع شروط OIE ذات الصلة؛ وفي حال عدم وجود أية توصيات كهذه أو إذا اختار البلد المستورد مستوى للحماية أكثر تشدداً من معايير OIE فيجب أن تستند على تحليل للمخاطر وفقاً لما هو وارد في الفصل 2.1.

2- يجب ألا تتضمن الشهادة البيطرية الدولية شروطاً تفرض عدم وجود أمراض أو مسبباتها في بلد المصدر في حال وجودها في البلد المستورد نفسه في حال عدم وجود أي برنامج رسمي لمكافحتها. وفي حال تطبيق أية إجراءات لمعالجة المخاطر المتمثلة بمسبب مرضي أو مرض ما فلا يجب فرض شروط أكثر تشدداً من التي تطبق ضمن البلد المستورد معتمدة كجزء من برنامج وطني رسمي.

3- يجب ألا تتضمن الشهادة البيطرية الصحية الدولية أية شروط تتعلق بأمراض أو مسببات أمراض غير مدرجة في قائمة OIE إلا في حال توصل البلد المستورد إلى الاستنتاج بأن المسبب المرضي أو المرض نفسه يمثلان خطراً أكيداً على البلد المستورد، وذلك بعد إجراء تحليل للمخاطر يركز على أسس علمية تتوافق مع ما هو وارد في الباب الثاني.

4- في حال قامت السلطة البيطرية لبلد المصدر بتسليم شهادات صحية أو في حال أرسلت شروط الاستيراد لأطراف من غير السلطة البيطرية فيتوجب عندها تزويد السلطة البيطرية بنسخ من الوثائق المسلمة. وهذا إجراء مهم يمنع أي تأخر قد يطرأ في التعامل بين التجار والسلطات البيطرية في حال الشك في صحة الشهادات أو الترخيص بالاستيراد.

تقع مسؤولية إرسال المعلومات المذكورة أعلاه على عاتق السلطات البيطرية، كما يمكن أن تكون هذه من مسؤوليات أطباء بيطريين من القطاع الخاص في مكان منشأ البضائع وذلك في حال وجود إمكانية إصدار الشهادات الصحية من قبل القطاع البيطري الخاص استناداً لاتفاق مسبق وموافقة السلطة البيطرية.

5- إذا حدث أي تغيير يتعلق بمستلم البضاعة أو وسائل النقل أو المعبر الحدودي بعد إصدار الشهادة الصحية، يجب ألا يمنع ذلك من قبول الشهادة الصحية لأنه لا يؤثر في البضاعة سواء فيما يتعلق بالحيوانات أو الصحة العامة.

المادة 5.1.3

مسؤوليات بلد التصدير

1. يتوجب على بلد المصدر أن يكون مستعداً لتزويد البلدان المستوردة نزولاً عند طلبها بالمعلومات التالية:

أ- معلومات عن الصحة الحيوانية وأنظمتها ومعرفة ما هو وضع البلد المعني بالنسبة لخلوه بكامله أو مناطق مربعات منه من الأمراض الموجودة على قائمة OIE، بما فيها النصوص القانونية والإجراءات المعتمدة للمحافظة على حالة الخلو من المرض.

ب- معلومات دورية وسريعة عن وقوع إصابات بالأمراض المعدية.

ج- تفاصيل عن إمكانيات تطبيق البلد لإجراءات المكافحة والحماية من أمراض قائمة OIE.

د- معلومات عن بنية المصالح البيطرية والسلطات التي تمارسها وفقاً للأحكام الواردة في الفصلين 3.1 و 3.2.

هـ- معلومات فنية تتعلق بالفحوصات المخبرية واللقاحات المعتمدة للتحصين في جزء من البلد أو بكامله.

2. يتوجب على السلطات البيطرية للبلدان المصدرة القيام بما يلي:

أ. وجود تشريعات تتعلق بالإجراءات اللازمة لتكليف الأطباء البيطريين بإصدار الشهادات الصحية وتحديد المهام الموكلة إليهم وواجباتهم وكيفية تعليق مهامهم أو إعفائهم منها.

ب. التأكد من أن التعليمات تصل كاملة للأطباء البيطريين المسؤولين عن إصدار الشهادات وذلك بعد تدريبهم وفقاً للأصول.

ج. الإشراف على نشاطات الأطباء البيطريين المكلفين بإصدار الشهادات الصحية والتأكد من نزاهتهم وحيادهم.

3. تظل السلطات البيطرية في بلد المصدر مسؤولة في النهاية عن إصدار الشهادات الصحية اللازمة للتجارة الدولية.

5.1.4 المادة

تحديد المسؤوليات في حال ظهور إصابات مرضية مرتبطة بالاستيراد

1. تقضي التجارة الدولية بتحمل مسؤوليات أدبية مستمرة؛ وفي حال تولد أية شكوك لدى الإدارة البيطرية في بلد المصدر خلال فترة الحضانة المتفق عليها وبعد التصدير بشأن إمكانية ظهور أو عودة ظهور أحد الأمراض الوارد ذكرها في الشهادة الصحية الدولية، يتوجب عندها أن تبادر الإدارة البيطرية لبلد المصدر إلى إبلاغ البلد المستورد بالأمر وإتاحة الفرصة له للكشف على الحيوانات المستوردة أو اختبارها واتخاذ الإجراءات المناسبة لوقف تفشي المرض في حال انتقاله عرضاً إلى البلد المستورد.
 2. ينطبق الأمر أيضاً على الحالة التي تظهر فيها إصابات مرضية في حيوانات مستوردة خلال فترة محددة تتزامن مع فترة الحضانة المتفق عليها للمرض؛ ويجب في هذه الحالة إخطار الإدارة البيطرية لبلد المصدر بالأمر لتقوم بالتحريات اللازمة والحصول على معلومات تتوافر للمرة الأولى عن وقوع إصابات في قطيع كان قبلها خال من المرض. ويجب بعدها إعلام الإدارة البيطرية للبلد المستورد بنتائج التحريات التي أجريت في بلد المصدر الذي ليس هو بالضرورة مصدر المرض.
 3. في حال الشك بتزوير الشهادة الصحية الرسمية لأسباب مبررة يتوجب على السلطات البيطرية في بلدي الاستيراد والتصدير إجراء تحقيق في الأمر. كما يجب التفكير في إبلاغ أي بلد ثالث له علاقة بالقضية. ويجب أن توضع تحت المراقبة الرسمية جميع الإرساليات ذات العلاقة، كما يجب التعاون بين جميع لبلدان ذات العلاقة في التحقيق. وإذا ما ثبت تزوير في الشهادة الصحية يجب أن تبذل جميع الجهود لمعرفة الفاعلين واتخاذ الإجراءات المناسبة بحقهم وفقاً للقوانين المرعية الإجراء.
-